



شبكة المعلومات الجامعية

Ain Shams University

Information Network

جامعة عين شمس

شبكة المعلومات الجامعية

@ ASUNET



# شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكروفيلم



شبكة المعلومات الجامعية

# جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

## قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها  
علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات




## يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار

في درجة حرارة من ١٥-٢٥ مئوية ورطوبة نسبية من ٢٠-٤٠%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of  
15-25- c and relative humidity 20-40%



شبكة المعلومات الجامعية  
@ ASUNET



# بالرسالة صفحات لح

Ain Shams University  
بأبواب  
Information Network  
جامعة عين شمس

شبكة المعلومات الجامعية  
@ ASUNET

جامعة الإسكندرية

كلية الحقوق

— قسم الشريعة الإسلامية —

# فقه المقاصد في نوازل وقضايا المعيار للونشريسي

دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة

رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الحقوق

مقدمة من الطالب: خالد ميلود عبد القادر سماحي

تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد كمال الدين إمام

أستاذ الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق جامعة الإسكندرية

السنة الجامعية

2006 — 2005

٢٠٠٦  
عن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً)

## لجنة الحكم على الرسالة

تتكون من السادة

1 - الأستاذ الدكتور: رمضان علي السيد الشرنباصي رئيساً

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

2 - الأستاذ الدكتور: محمد كمال الدين إمام مشرفاً وعضواً

أستاذ الشريعة الإسلامية كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

3 - الأستاذ الدكتور: زكي زكي حسين زيدان عضواً

أستاذ الشريعة الإسلامية كلية الحقوق - جامعة طنطا

## شكر وتقدير

أقدر الفضل والعرفان:

— لأستاذي الفاضل المشرف الأستاذ الدكتور محمد كمال الدين إمام، على ما تلقّيته منه من فوائد علمية ومراجع للبحث، وأشكره على صبره وسعة صدره لأسئلتني واستفساراتي العلمية التي كان القصد منها الحرص على التعلم واستتارة الطالب من شيخه.

— ولأستاذي الأستاذ الدكتور رمضان علي السيد الشرنباصي، رئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق، على توجيهاته لي في البحث والمراجع، وتسهيلاته، وتحفيزه لي.

— كما أترحم بهذه المناسبة على شياخي وأستاذي الأستاذ الدكتور أحمد فراج حسين، طيّب الله ثراه، ولا أنسى تحفيزه لي، وترحيبه — رحمه الله — بكل التسهيلات.

— وأقدر وأرجع الفضل إلى كل أساتذتي في قسم الشريعة الإسلامية الذين تتلمذت وتعلمت منهم الكثير.

— وأشكر الأساتذة: من الكلية ومن الجامعات الأخرى، المصرية وغيرها، الذين استفدتُ من مناقشاتهم العلمية في موضوع البحث، وأمدوني بالمراجع القيمة، وأرشدوني إلى منهجية البحث، وهم كثر، وفي مقدمتهم الأستاذ الدكتور محمد حامد دويدار.

— ولا أنسى أن أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ الدكتور مجدي شهاب عميد كلية الحقوق، والأستاذ الدكتور فتوح الشاذلي وكيل الدراسات العليا، على ما قدماه لي من تسهيلات، واهتمامهما بتيسير أي صعوبة تعترض تقدم الباحث العلمي.

## إهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى:

- كل أفراد عائلتي الكبيرة (سماحي وبحري)، – وبالأخص والديّ – ، الذين صبروا على اغترابي المتكرر للدراسة، وانتظروا مثل هذا العمل منذ أكثر من عَقد.
- عائلتي الصغيرة (الزوجة، والولدين: أنس وحاتم)، وربما كان انصرافي شبه الكلي إلى البحث على حساب بعض حقوقهم.
- المرحوم عديلي: القاضي الشيخ "صالح شاوش" – رحمه الله – الذي استفدتُ من معارفه الجامعة بين الثقافة الشرعية والقانونية.

## (مقدمة)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله محمد، وعلى آله وصحبه الكرام، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

إن الشريعة الإسلامية تهدي لأحسن المناهج والسبل، فقد أرسل الله نبيه ﷺ بالهدى، وشريعة، تقود الناس إلى ما فيه صلاحهم في حالهم ومآلهم، وتبدهم عن كل ما يسوؤهم ويضرهم، ويفسد نظامهم وجامعتهم.

أحكام هذه الشريعة تضع الإصر عن عاتق الناس، وتفك عن رقابهم الأغلال التي تلتاث بهم من كل جانب، بفعل الجهل، و تسلط الأوهام، وتنفذ أصحاب النجس والكهن والاستغلال. فلا تسمح هذه الشريعة الغراء لأي قوى أن تتحكم في مجريات حياة الناس، تُحرّم عليهم الحلال، وتُحلّل لهم الحرام، وتنهاهم عن المعروف، وتأمروهم بالمنكر، فيضيق عليهم الخناق، وتُلقي بهم إلى الشدة والحرّج.

ويسود مفهوم خاطئ عند العامة، أن الشريعة مجموعة أحكام، مفعولها محصور في جهة السلب، أي المنع والحجز فقط: منع الناس عن المحرمات، عن الم لذات، والشهوات... الخ، وهو تصوير للشريعة أقرب ما يكون إلى السجن لحجز الخارجين عن القانون وزجرهم، وفي أحسن الأحوال كمحكمة تصد الناس عن بعضهم البعض، وتحجزهم عن التواثب والتكالب على حقوقهم.

بينما هي أكبر من ذلك وأعظم...، وكما يقال (لا تغلق باباً حتى تفتح عشرة)، فهي لا تسدُ ذريعة واحدة استحصاناً، إلا وقد أوجبت فتح ذرائع كثيرة استلزماً. فهي ليست نكاية بالبشر، وكُلّ إليها معاقبتهم على ما يقترّفونه.

مقامات الشريعة متنوعة بتنوع مجالات الحياة ومستوياتها، وفعلها أشبه ما يكون بالنصح المكين، والطبيب الرفيق، والدليل المشير، والوصي الأمين، والمربي المهذب، والحاكم المحنّك، وغيرها... كلها مجموعين.

إن الرسول ﷺ رفع للناس لواء «اليوم أحلت لكم الطيبات» بعد أن حرّمها عليهم الوهم، أو من نصبوا أنفسهم أو نُصّبوا جهلاً لذلك المقام، ورفع لواء «ليضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم» بعد أن نشأوا دهوراً مكبلين مقبّدين.

وإذا كان العلماء يقولون: "إن نظر المفتي أعم من نظر القاضي"، ومعناه على اليقين أن المفتي يتصدى لمشاكل لا تمرّ حتماً على القاضي، بل قد لا يجوز له أن ينظر فيها، ويقولون أيضاً "باب السياسات أوسع من باب القضاء"، ومعناه

أيضاً: أن صاحب الولاية يتطرق لحل مشاكل وقضايا مما يهم الناس لا يتصدى إليها القاضي أصلاً. علّم أن دائرة هديها كبيرة بحيث تتسع لهذا وذاك والآخر وغيرهم. وكل ما يعم صالح الفرد والمجموع، ويدفع عنهم الأذى، في الحال والمآل.

ولأن الفقه منتصب لحل مشاكل الناس وقضاياهم، لم يزل نوره، منذ أن بعث الله نبيه بشريعة الهدى، يمدُّ الناس بقواعد الرشاد المستلزمة من أصول هاته الشريعة، ليستنبروا بها في حلِّ مشاكل الحياة، وعويص قضاياها؛ وإن مرّت عليه

دورات ضعف وخاصة في العهود الأخيرة، عندما جمد أصحابه على العتيق دون معاهدته بالتجديد اللازم، وعندما ابتعد به عن محيطه الذي يحيى فيه، وهو بحر هموم الناس ومجاري عاداتهم، ليزجّج به في بحر آخر ملجأ مليئ بالمثاليات

والنظريات والتعقيدات، فاستصعب على أهله عندئذ التفاعل مع عدة قضايا ووقائع.

وإن العودة بهذا الفقه إلى بحره الذي فطر له وفيه، كما كان أولاً، حاملاً هموم الناس، ومشاركاً في قضاياهم، ومتحسناً لضرورياتهم وحاجياتهم، كفيلاً - إن شاء الله - بازدهاره ثانية، وانتعاشه من الركود. فمهمة الفقيه الأولى والأصلية

هي أن الناس تردُّ إليه مشاكلها وما تنازعوا فيه، فيقودهم إلى أحسن الأحكام، وما دق من القضايا يعلمه ﴿الذين يستنبطونه منهم﴾؛ وهو إمام الناس والمتقين منهم إلى كل ما يصلحهم وينفعهم ويقيهم المضار والمهلك.

إن تكاثر وتعقد النوازل في العصر الحاضر يستدعي نظراً يناسب هذا التحدي، فتشابه الحياة في وقتنا الحاضر، وتعقد شبكة العلاقات فيها، بسبب تطور المنجزات العمرانية المتسارع والهائل..، أنشأ أوضاعاً وأنماطاً من الوقائع لم تكن مألوفة، ولم يسبق نزولها قط، وصُورٌ كثير منها مختلف جذرياً، عما عايشه المسلمون في العصور السابقة؛ وهذا يفرض واجباتٍ كفاية يتصدى لها المتأهلون، وإعانة وتكافلاً يُقدمه الباقون، ويهيئون له الأجواء.

وتكون مهمة الأولين بذلٍ وسع ونظر عميق في أوضاع الشريعة، وتكييف دقيق لتلك النوازل، لتستهدي وقائعها على وفق هدي الشريعة.

وفيما مضى كانت هناك فنون من الفقه العملي تُستدُّ ظهر المفتي والقاضي، وهي من الجهود التي بذلها العلماء طيلة القرون الماضية، وخاصة لدى المدارس الفقهية الكبرى المشهورة، في سعيهم إلى تقريب الأحكام الفقهية من طالبها، سواء كانوا هم أو من يأتي بعدهم. فمهدوا المسالك وقعدوا القواعد، وقربوا الطريق بين الأحكام ومواردها، وسهّلوا وصولها إلى محالها ومتعلقاتها.

فرتبوا الأحكام الفقهية المتشابهة، ونظموا نظائرها، وميزوا وفرّقوا ما يشتهه من مسائلها، ووضعوا الكتب والفنون المختلفة لأجل ذلك، فكان فن الفقه، وعلم الخلاف، والقواعد الأصولية، والقواعد الفقهية، والأشباه والنظائر، والفروق، والفتيا، والقضاء، والوثائق، والتخريج، وكيفية الترجيح، ومدونات أحكام المفتين والقضاة... وغيرها.

كل ذلك كي لا يذهل الفقيه مفتياً كان أو قاضياً أو موثقاً أو غيرهم عندما تواجهه المشكلة النازلة؛ لأنه قد سبق أن درس من قواعدها ومن أشباهها ما يعمها هي وغيرها، فتسهل عليه المخارج في حكمها.

هذا كله مع أن صور تلك الحياة وأنماطها التي كانت في عهدهم لا تساوي شيئاً في التعقيد مع ما يجري في هذا العصر، فهي أشبه بحياة البدوي البسيطة الهادئة، مع أخيه المواطن في الحاضرة الكبيرة الصاخبة بأحداثها والمعقدة في شبكاتها.

فكيف والحال إذا لم يُستثمر في هذا العصر كل ما وضعه هؤلاء من فنون في هذا المجال، فضلاً عن أن يستحدث ما هو مثلها أو غيرها.

ولابد من توسيع معاني أصول الفقه، لتشمل كل ما ينبني عليه إنشاء الأحكام وكيفيات تنزيلها، فقد اجتمعت كلمة كثير من العلماء والباحثين المعاصرين على ضرورة تجديد أساليب تفهم قواعد الشريعة وأساليب تنزيلها، بما يلائم لسان العصر ويستجيب لتحديات نوازلها.

ولقد كانت مشكلة تنزيل أحكام القوانين هماً مضافاً إلى فقهاء الشريعة والقانون، إلى جانب مضامين تلك القوانين؛ فلقد عُرف بالواقع والتجريب أن تنزيل القوانين والنصوص - إذا أريد ثمرتها المرجوة - لا يكون عفواً وكيفما اتفق.

فلأجل الوصول إلى التأثير المقصود للأحكام من تحقيق المصالح في الحال والمآل، وتحقيق فعاليتها المرغوبة في واقع الناس لابد من انتهاز - في تنزيلها - فلسفة مضبوطة ومُعَيَّنة سار عليها التشريع الإسلامي في بدء تقريره، وتعامل بها الصحابة من بعد، وكذا السلف الأول، ونحن اليوم أحوج ما يكون إلى هذه الفلسفة.

وفي فن أصول الفقه المدون شذرات عن فقه التنزيل متناثرة في أبواب منه، لكن لم يُتوسَّع فيها بحيث تُشنع ألهم المتعشش إلى وضوح مسالك الحكم باتجاه مناطاته في وقائع الحياة وحوادثها.

إن اجتناء معاني الفقه الكلية وأصوله المتناثرة في التراث وفي مقدمته كتب النوازل يساعد على ذلك، ففي خضم تفاعل العلماء والفقهاء الإيجابي في القرون المتلاحقة مع نوازل الدهر ومشاكل الحياة، حلاً لعويصها، وإرشاداً إلى طريق الهدى في حكمها، وبياناً لقانون الشريعة المقوم لما اعوجَّ من سبيلها؛ ورثوا الأجيال الخالفة من بعدهم فقهاً ثرياً متنوعاً في مختلف فنون الفقه العملي والتطبيقي الذي سخر لإقامة النظام وحفظه في مختلف مجالات الحياة.

فما على من يأتي بعدهم إلا نقضُ الغبار عن هذا التراث الزكي، نشرأ وتحقيقاً ودرسا، واستخراجُ الدرر المكنونة في طبيئته، وتجميعُ ما خلفه العلماء الأسلاف - رحمهم الله - من معان كلية وقواعد هادية، تُبصرُ من يبتغي نهج سبيلهم في توشي الحكمة، وذلك بتنزيل الحكم اللائق بمحلّه زماناً ومكاناً وشخصاً، والمناسب، دون الحيد عن ذلك يمينا أو شمالاً، فتقع المخالفة والإخلال بالمقصود.

إن مدونات النوازل منهجٌ للفتيا والقضاء والتحكيم وكل مجالات الفقه العملي، لأنها من أغنى مواضع التراث بالمعاني والقواعد الهادية في تلك المجالات، فقد حرص فيها أصحابها على تدوين وتسجيل أحكام العلماء واجتهاداتهم، ولم يكن هذا العمل عبئاً منهم - حاشاهم - أو من أجل التفكه والتسمر، بل كان عن سبق علم وقصد مرصود؛ وهو أنه سيأتي على الناس أوقات عصيبة، يحتاج فيها مرشدهم إلى من يعينهم على تحصيل بعض الأحكام التي تستصعب مسالكها، فكانت تلك المدونات خير معين للمفتين والحكام وغيرهم، على تيسير العقبات والحزونات التي تعترض طريقهم، فتذللها لهم.

إن كتاب "المعيار" مدرسة لمنهج فقه، وسجلٌ فلسفة تشريع، ومدونة أفكار رجال، فهو من تلك الكتب والتراث الزاخر بأراء وأفكار المجتهدين التي ورثها هذا العصر وسماه صاحبه أبو العباس أحمد الونشريسي (834 - 914هـ/1430 - 1508م) - رحمه الله - "المعيارُ المعربُ والجامعُ المُغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب"، فهو مدونة أحكام لمجتهدين وفقهاء، لم يقتصر على عصر دون آخر، ولا على بلاد دون أخرى، فسجل صاحبه ما وسعه من اجتهاد هؤلاء من لدن عهد الأئمة الأربعة - رحمهم الله - إلى بداية القرن العاشر الهجري، زمن وفاته، ومن بغداد شرقاً إلى الأندلس وقرطبة غرباً، مروراً بدمشق والقاهرة والإسكندرية، والقيروان، وبجاية وتلمسان، وفاس، سائحاً في تلك العصور، وتلك البقاع، يجتني من رحيق فقههم المختوم، ويعرض من سلكِ ثرر آرائهم المنظوم، ما يُنورُ البصائر، ويهدي النبيه والحائر.

## (تمهيد)

### موضوع البحث:

ما هي قواعد تنزيل أحكام التشريع، التي تُكَمِّلُ قواعد فهمها واستنباطها وإنشائها، والتي اعتمدها العلماء والمجتهدون في تنزيلهم لأحكام الشريعة عبر فتاواهم وأحكامهم؟

وهذا لتكتمل حلقة أصول الفقه، المنثورة فصوله بين المدون منه، وسائر التراث الإسلامي. وإذا كان كذلك، فهل يمكن الاستفادة من كتب النوازل في التراث الإسلامي لتحقيق هذه البغية؟

### أهمية البحث:

تجلت الحاجة إلى هذا النوع من المنهجية في صورة دعوات كثيرة تدعو إلى العمل على سد الثغرة والفراغ<sup>(1)</sup> المتواجد بين المدون من أصول فقه الأحكام على مستوى الفهم، وبين تطبيقها على واقع الحياة؛ وقد كانت عدة وسائل في الماضي تقوم هذا المقام كعلوم الفقه العملي (علم الفتيا والقضاء والوثائق وسائر النظم....) واستحضار أحكام نوازل كبار المجتهدين؛ لكن هذه الوسائل تحتاج في وقتنا الحاضر إلى استجماع وإعادة قراءة وترتيب، ثم صياغتها ضمن منهجية علمية مبنية بلسان العصر حتى تؤتي ثمرتها المقصودة، وفعاليتها التي كانت زمن ازدهار الفقه.

### منهجية البحث:

- 1 - الاستفادة من كل ما توصل إليه من نتائج في الموضوع أو ما يتعلق به؛ مع عزو كل شيء إلى مصدره،
- 2 - ملاحظة معاني فقه مقاصد الشريعة فهما وتنزيلا المتناثرة في ثنايا عدة فنون وزوايا من التراث وخباياه.
- 3 - توخي كتب الأقدمين ما أمكن - عملا بتوجيه الأستاذ المشرف -، ولقد كان لذلك فوائد عظيمة كما سيأتي، منها التحقيق في بعض مسائل فقه المقاصد، وأيضا تصحيح نسبة بعض الأفكار والاجتهادات لأصحابها الحقيقيين.
- 4 - متابعة الدراسات الغربية في شأن استثمار كتب النوازل في مختلف بحوثهم وأغراضهم، وما وصلت إليه؛ والاستفادة من هذه الضالة.

5 - يُشارُ إلى كتاب المعيار في المتن برقم الجزء والصفحة بدون تسميته، تخفيفاً على الهوامش لكثرة الإحالات إليه.

### العمل في البحث:

- 1 - بيان موقع منهجية (فقه وأداب) تنزيل التشريع في علم أصول الفقه والمقاصد.
- 2 - بيان أهمية اقتناص قواعد أصول الفقه من عموم التراث، وعدم الاقتناع بما هو مدون منه.
- 3 - دور كتب النوازل لتحقيق هذه البغية،
- 4 - عرض نموذج لكتاب النوازل وهو كتاب المعيار للونشريسي.
- 5 - عرض لقواعد مهمة في فقه المقاصد وفقه التنزيل مع تطبيقاتها في نوازل المعيار.
- 6 - إحياء أفكار للمجتهدين، في أصول الفقه والتشريع ليست مضمنة في المدون منه.
- 7 - التعريف للأعلام والمصطلحات العلمية الواردة.

(1) أكد على ذلك كثير من العلماء والباحثين المعاصرين كما سيأتي في ثنايا البحث.

8 - الاستفادة من الدراسات الغربية في النوازل.

### دراسات وجهود السابقين حول الموضوع وكيفية الاستفادة منها:

في خضم معالجة موضوع البحث وجدت أنه تتداخل فيه ثلاثة محاور بارزة، للعلماء فيها جهود كبيرة قديماً وحديثاً؛ وهاته المحاور هي:

1- فقه المقاصد عموماً، وموضوع علاقته بعلم أصول الفقه، وكذلك فقه تنزيل الأحكام، الذي هو ثمرة فقه مقاصد الشريعة.

2- فقه تنزيل أحكام الشريعة، سواء كقواعد وآداب عامة، أو خاصة ويدخل هنا فن التخرير الفقهي

3- استثمار كتب النوازل والفتاوى في الدراسات العلمية، وبالأخص في المحورين السابقين، بعرض نموذج لها هو كتاب المعيار.

ففي كل هذه المحاور يوجد للعلماء والباحثين آراء وجهود عالجتها سواء في مؤلفات مستقلة من كتب ودراسات ورسائل، أو من خلال تناولها عرضاً ضمن ما كتبوه أو تناولوه من بحث علمي.

فحاولتُ قدر استطاعتي الاستفادة من هذه الجهود الضخمة وتجميع معانيها في موضع واحد لخدمة الغرض وهو:

- الاستفادة من كتب أحكام النوازل في التفاصيل لفقه التنزيل الذي هو الجانب التطبيقي من فقه المقاصد.

فبالنسبة لموضوع فقه المقاصد هناك جهودات للعلماء الأقدمين اشتهر منها الموافقات ككتاب مجموع، ولكن لهم معان قيمة في هذا العلم متناثرة في التراث قبل الشاطبي بكثير تحتاج إلى تجميع، وفي هذا البحث محاولة من ذلك مع كتاب فقهي هو المعيار.

أما ما كتب في فقه المقاصد حديثاً فكثير، وإحصاؤه يطول، لكن حاولت قدر الإمكان الرجوع إلى العلماء الأقدمين كالجويني والشاطبي وغيرهما، أو العلماء المعاصرين كالشيخ عبد الله دراز والولائي الشنقيطي وابن عاشور وغيرهم - رحمهم الله أجمعين - مع سؤال أساتنتي عن كل ما انعلق أو انبهم من معان، أو غمض من مصطلحات، وقد استفدت أيضاً من محاولات من كتب بعدهم إلى الآن.

في المحور الثاني هناك بحوث حديثة تعرضت لموضوع فقه التنزيل لكن من جوانب مختلفة كالمناهجية في التعامل مع نصوص التشريع كتاباً أو سنة عند تنزيلها على الواقع<sup>(1)</sup>.

أومن خلال عرض آداب عامة في تطبيق التشريع<sup>(2)</sup>.

وهناك كتب تناولت موضوع التنزيل من زاوية أخرى وهو عمل الفقيه الفروع المتخصص فيه أي التخرير الفقهي كعلم مستقل، ويتصل به محاولات لتوسيع مبحث تحقيق مناط الأحكام<sup>(1)</sup> (بتعميم معناه ليشمل مختلف صور تنزيل الحكم على محله من الجزئيات) كما في الرسائلين العلميتين الآتيتين: "الاجتهاد التنزيلي"<sup>(2)</sup> و"الاجتهاد بتحقيق المناط"<sup>(3)</sup>.

(1) مثل كتاب الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي: كيف نتعامل مع السنة النبوية، وكتابي د. عبد المجيد النجار: فقه التدين فهماً وتنزيلاً وفي المنهج التطبيقي للشريعة الإسلامية"، وكتابي: الدكتور إدريس حمادي حول فقه الخطاب وتطبيقاته (المنهج الأصولي في فقه الخطاب، والخطاب الشرعي وطرق استثماره)...؛ والحوارات والمقالات الكثيرة التي تدور حول "الاجتهاد والنص، والواقع"، وتطبيق الشريعة، وما شابه.

(2) مثل كتاب الندرج في التشريع والتطبيق في الشريعة الإسلامية للدكتور محمد مصطفى الزحيلي؛ ط (1) 2000م، إدارة البحوث والدراسات - الكويت. وقد ذكر في مراجعه كتباً لأساتذة في نفس الموضوع وبفلسف العنوان تقريباً.